249339 ـ حكم إضافة نسبة قليلة من الكحول أو الخمر إلى الطعام أو الدواء

السؤال

عندكم فتوى بتحليل استعمال الفانيليا التي يدخل بها الكحول ، وهذه الفتوى فتحت الطريق هنا في بريطانيا بين الناس في إمكانية استعمال الطعام الذي يدخل به الكحول والخمور ، على أساس أنها تتبخر بعد طبخها ، كما في فتواكم ، نرجو أن تتابعوا لنا هذه الفتوى فقد فتنت الكثير من النساء هنا ، وأصبحن يشترين كل تلك المأكولات ـ ولا حول ولا قوة إلا بالله ـ ، وهنالك من قال : إذا كان شراء ذلك ممكن ، فوضع الخمر في الطعام أثناء الطبخ ممكن، وهذا والله بلاء ، أرجوكم فالأخوات أخذن الفتوى من موقعكم .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:
الكحول مسكر، وله حكم الخمر، ولا يجوز تعمد إضافته إلى طعام أو دواء أو غيره .
لكن إذا كان قد أضيف بالفعل من قبل ، فالإثم على من أضافه .

ثم يُنظر في الطعام أو الدواء : فإن كانت نسبة الكحول فيه مستهلكة ، لا يظهر أثرها ، ولا يسكر من أكل أو شرب الكثير من هذا الطعام أو الدواء : فلا حرج في تناوله.

وهذا بخلاف ما ظهر أثر الكحول أو الخمر فيه ، كأنواع الشوكولاته مثلا التي يضاف إليها نسبة من الخمر، فإن هذه لا يجوز بيعها ، أو شراؤها ، أو تناولها.

وما ذكرناه في الفانيليا لا يخرج عن هذا، فليس في كلامنا إباحة استعمال الكحول فيها، وإنما الكلام في إباحة تناولها إذا لم يظهر فيها أثر الكحول .

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (22/ 123):" طريقة صناعة الخل في جمهورية مصر العربية يدخل فيها النبيذ أو البيرة، ثم يوضعان في نشارة خشب ويضاف إليهما بعض المواد حتى يتخلل النبيذ ويعطينا الخل المصري، وكما هو موضح في منهج العلوم المقرر على طلبة الصف الثالث الإعدادي، فما حكم تناول هذا الخل؟
ج: لا يجوز وضع شيء مما يسكر فيما يراد استعماله دواء أو طعاما أو شرابا، ولا فيما يراد استخراج الطعام والشراب أو الإدام

منه، سواء كان ذلك المسكر نبيذا أم بيرة أم غيرهما.

وقد صدرت فتوى اللجنة الدائمة في حكم خلط الدواء بكحول وفي حكم تعاطيه هذا نصها:

لا يجوز خلط الأدوية بالكحول المسكرة .

لكن لو خلطت بالكحول جاز استعمالها إن كانت نسبة الكحول قليلة لم يظهر أثرها في لون الدواء ولا طعمه ولا ريحه ولا السكر بشربه، وإلا حرم استعمال ما خلط بها.

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز " انتهى.

فيجب التنبه للفرق بين وضع الكحول أو الخمر في الطعام أو الدواء، فهذا محرم؛ لأن الخمر يجب إراقتها وإتلافها ولا يجوز استعمالها .

وبين استعمال الطعام أو الدواء المشتمل على الكحول ، أو الذي عولج بالكحول ، فهذا فيه تفصيل، فإن كان هذا الخليط لا يسكر كثيره، ولا يظهر فيه أثر الكحول، فلا يعتبر خمرا، ويجوز تناوله.

وينظر للفائدة: سؤال رقم : (59899)، ورقم : (177030) ، ورقم : (201520) ، ورقم : (198536) .

والله أعلم.